

الدرس 4 / شرح صحيح مسلم / كتاب الصلاة / من)باب إثبات التكبير في كل خفض، ورفع في الصلاة إلا رفعه ..)

خالد الفليج

لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا جميع الحاضرين بوب الامام النووي على عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب اثبات التكبير في كل خفض ورفع - [00:00:00](#) في الصلاة الا رفعه الا رفعه من الركوع فيقول سمع الله لمن حمده. وعدنا يحيى ابن يحيى قال قرأت علامات عن ابي سلمة بن عبدالرحمن ان ابا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع - [00:00:20](#) فلما انصرف قال والله اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا محمد ابن رافع عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن ابي بكر اخبرني ابن جريج اخبرني ابن شهاب - [00:00:40](#) عن ابي بكر ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله - [00:01:00](#) لمن حمد حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل مثل ذلك في - [00:01:20](#) صلاة كلها حتى يقضي ويكبر حين يقوم من المثنى بعد الجلوس ثم يقول ابو هريرة رضي الله اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثني محمد ابن رافع حدثنا - [00:01:40](#) حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم بمثل حديث ابن جريج ولم يذكر قول ابي هريرة - [00:02:00](#) اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. وحدثني حرمة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب. اخبرني عن ابن شهاب اخبرني يا ابو سلمة بن عبدالرحمن ان ابا هريرة كان حين يستخلفه مروان مروان على المدينة اذا - [00:02:20](#) اقام للصلاة المكتوبة كبر فذكر نحو حديث ابن جريج. وفي حديثه فاذا قضاها وسلم اقبل على للمسجد قال والذي نفسي بيده اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا محمد - [00:02:40](#) ابن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الازاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة ان ابا هريرة كان يكبر في الصلاة كان يكبر بالصلاة كلما رفع ووضع. فقلنا يا ابا هريرة ما هذا التكبير؟ قال انها - [00:03:00](#) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب. يعني ابن عبد الرحمن عن سؤال عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يكبر كلما خفض ورفع. ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - [00:03:20](#) يفعل ذلك؟ حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام جميعا والحمد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن متطرف قال صليت انا وعمران بن عصي خلف علي بن ابي طالب فكان اذا سجد كبر واذا رفع رأسه كبر - [00:03:40](#) واذا نهض من الركعتين كبر فلما انصرفنا من الصلاة فلما انصرفنا من الصلاة قال اخذ عمران بيدي ثم قال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. او قال قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله - [00:04:00](#) عليه وسلم باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. وانه اذا لم يحسن الفاتحة ولا امكنه تعلمها وما تيسر له من غيرها. حدثنا ابو بكر

ابن ابي شيبه وعمرو الناقد. واسحاق ابن ابراهيم جميعا عن سفيان. قال ابو بكر حدثنا - 00:04:20

ابن عيينة عن الزوري عن محمود ابن الربيع ابن الربيع عن عباد ابن الصامت يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. حدثني ابو الطاهر حدثنا ابن وهب عن يونس. وحدثني حرمة - 00:04:40

اخبارنا بنواب اخبرني يونس عن ابن شاب اخبرني محمود ابن الربيع عن عباد ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لا صلاة لمن لم يقترب بام الكتاب. حدثنا الحسن بن علي الحلواني حدث - 00:05:00

يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان محمود ابن الربيع الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه من بئره اخبرهم ان عباد ابن الصامت اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن - 00:05:20

وحدثنا ويوسع قبل ابراهيم وعبد ابن حميد قال قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر علي الزهني بهذا الاسناد مثل وزاد فصاعدا وحدثنا واسحاق بن ابراهيم الحنظلي. اخبرنا سفيان بن عيينة عن العناء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:05:40

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج فلا غير تمام فليل فليل لابي هريرة انا نكون وراء الامام. فقال اقرأ بها في نفسك فاني سمعت - 00:06:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ابني ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين. قال الله حمدني عبدي واذا قال - 00:06:20

الرحيم. قال الله اثنى علي عبدي. واذا قال مالك يوم الدين. قال مجدي عبدي. وقال مرة فوض الي عبدي. فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين. قال هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل. فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم - 00:06:40

ولا الضالين. قال هذا لعبدي ولعبي ما سأل. قال سفيان حدثني به العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب دخلت عليه وهو مريض في بيتي فسألته انا عنه. حدثنا قتيبة بن سعيد عن ما لك بن انس عن علاء بن عبد الرحمن انه سمع بسام - 00:07:10

بمولاي هشام ابن زهرة يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريح اخبرني العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب انا بالسائم هنا بني عبد - 00:07:30

بن هشام بن زهرة اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بام الكتاب. بمثل حديث سفيان وفي حديثه ما قال الله تعالى قسمت الصلاة - 00:07:50

بينني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي. حدثني احمد بن جعفر المعقري. حدثنا النظر بن محمد حدثنا ابو اويس اخبرني العلاء قال سمعت من ابي ومن ابيسين وكانا جليسي ابي هريرة - 00:08:10

قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج يقولها ثلاثة بمثل حديث حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير حدثنا ابو - 00:08:30

اسامة عن حبيبنا الشهيد قال سمعت عطاء يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة الا بقراءة. قال ابو هريرة فما اعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلى لكم - 00:08:50

وما اخفاه واخفيناه لكم. حدثنا عن الناقد وزهير بن حرم واللفظ نعم. قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم اخبرنا قال قال ابو هريرة في كل الصلاة يقرأ فما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعنا - 00:09:10

وما اخفى مما اخفيناكم منه. اخفينا منكم. فقال له رجل ان لم زد على ام القرآن قال ان زدت عليها فهو خير. وان تعيت اليها اجزأت عنك. حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا يزيد يعني ابن زريع. عن حبيب المعلم - 00:09:30

على عطاء قال قال ابو هريرة رضي الله عنه في كل صلاة قراءة فما اسمعنا فما اسمع نار النبي صلى الله عليه وسلم ما سمعناكم وما اخفى منا اخفيناه منكم. ومن قضى بام الكتاب فقد اجزأت عنه. ومن زاد فهو - 00:09:50

حدثني يحيى ابن محمد حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد عن ابيه عن

ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه - 00:10:10

وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام. قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. فرجع الرجل وصلى كما كان صلى. ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:30](#)

عليه وسلم وعليك السلام. ثم قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. حتى فعل ذلك ثلاث مرات. فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا علمني قال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم - 00:10:50

ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ثم رفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة. حدثنا ابو - 00:11:10

اسامة وعبدالله بن نمير وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد صلى وورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية - 00:11:30

وساق الحديث بمثل هذه القصة وزاد فيه اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. في هذه الاحاديث التي ساقها الامام مسلم - 00:11:50

رحمه الله تعالى يبين سنة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته وسنة التكبير. والتكبير ما يسمى بتكبير التكبير ينقسم الى قسمين تكبير هو ركن من اركان الصلاة وهذا يتعلق بتكبيرة الاحرام وتكبير هو يسمى بتكبير الانتقال - 00:12:10

التكبير وقع فيه خلاف بين اهل العلم منهم من رآه سنة ولا يجب وهو قول آآ كثير من الفقهاء ومنهم من رأى وجوبه من رأى وجوب
من رأى وجوبه واوجب على المصلى اذا صلى ان يكبر. وهم مجمعون مجمعون على ان التكبير من - 00:12:30

الصلاة وان المشروع والسنة ان يكبر المسلم ان يكبر المسلم في صلاته. ولا شك ان القول الصحيح في هذه المسألة ان التكبير اما ان التكبير واجب ان التكبير واجب لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ملازمته اياه وعدم تركه وكذلك انه قال اذا كبر الامام فكبروا ففي

00:12:50 - هذا

امر بالتكبير متابعة للامام. اما اذا ترك المصلي شيئاً من التكبير ناسيا او جاهلا او على عدم معرفته بحكمه فان ان صلاته صحيحة ولا يلزم بالاعادة. وهذا الامر كان مشهور في الزمن الاول ان التكبير ليس بسنة ليس بواجب - 00:13:10

عندما آتولى بنو أمية وحكى بني أمية كانوا لا يكبرون في صلاتهم والناس تبعوا والناس تبع لحكامهم امرائهم خاصة من الامراء في الزمن الاول هم الذين يصلون بالناس. فكانوا اذا صلوا لا يكبرون ولا يرفعوا اصواتهم بالتكبير. وكامل من يحلو التكبير - [00:13:30](#)

ويذكر لعبان ابن عفان رضي الله تعالى عنه لما اسن رضي الله تعالى عنه كان يحذف التكبير اللهم يقطع اللهم يقطع ولا يستطيع ان صوته كاملا فظن بنى امية ان هذه السنة واتبعوا على ذلك فاحفوا التكبير. حتى ان بعض السلف تعى كلمة نبى - 00:13:50

حكمة مولى ابن عباس رضي الله تعالى عنه يقول لابن عباس صليت خلف امام احمق صليت خلف امام قال ما باله؟ قال يكبر في كل خطوة رفع احمقا لانه يكبر. قال ابن عباس تلك سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا كان عكرمة على علو منزلته وعلو قدره يرى ان

الذی یکبر - 00:14:10

فكيف بعامة الناس؟ فاصبح هذا امر مشتهر ومنتج للناس من التفكير لا يكبر ولا يرفع. الا تكبيرة الاحرام فهذه محل اجماع في ركنيتها. وعلى نقول الصحيح ان السنة ان يكبر وهو الواجب ان يكبر في صلاته ويسمى تكبيرات الانتقال الا في موضع واحد وهو

00:14:30 - قول وهو الرفض

الركوع فيقول سمع الله لمن حمده الامام المنفرد. والمأموم يقول ربنا ولك الحمد. ذكر في هذا احاديث كثيرة من ذلك حديث مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:14:50

اه وفيه انه قال كان الرسول كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع. فلما انصرف قال والله اني لاشبهكم صلاة وسلم. هذا الحديث والذي بعد حديث جريح عن ابن شهاب عن آابن سلمة عن ابى بكر الحارث عن ابى هريرة وايضا ساقه الليث بنفس الاسناد -

ومتابعة الليث لابن جريج تقوي الحديث وتبين صحته. لان ابن جريج يذكر ان احاديثه عن ابن عم شهاب انما هي كتاب والحديث صحيح. اه هذا يقوي يدل على مسألة وهي مسألة هل هل يكبر في سجود السهو؟ في سجود التلاوة وسجود السهو - 00:15:20
يقول نعم لقوله يكبر في كل خطوة رفع فسوء التلاوة حفظ ورفع فيكبر ايضا في كل خفض ورفع وكذلك سجود وكل سجود في الصلاة في الصلاة فانه يكبر له وعند عند خفضه ويكبر عند رفعه - 00:15:40

ثم ساق من طريق يونس عن ابي شهاب عن ابي سعيد بن عثمان ابي هريرة وفيه منه وسلم كان يكبر في كل خفض ورفع ثم ساق من طريق ايضا يحيى عن ابي هريرة انه كان يكبر الصلاة كلما رفع وضع فقلنا يابا ما هذا التكبير؟ تأمل يقول من؟ ابو سلمة يقول قلنا - 00:16:00

ما هذا التكبير؟ اي كانه امر مستنكر؟ قال انا لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك رواه صهيب بن صعب وكان يفعل ذلك وكذلك رواه مطرف هذا حي مطرف ايضا اه حديث اخر قال فيه مسلم حدث يحيى ابن يحيى وخلف ابن هشام جميعا عن حماد هو ابن زيد - 00:16:20

عن غيلان ابن جرير عن مطرف عن قال صليت انا وعمران بن حصين خلف علي بن ابي طالب. فكان اذا سجد كبر واذا رفع رأسه كبر واذا نهب للركعتين كبر فلما انصرفنا من قال قال اخذ عمران بيدي ثم قال لقد صلى بنا - 00:16:40

هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. او قال قد ذكرني هذا. تأمل العبارة ذكرني هذا. صلاة كأنها نسيت واصبح الناس بلا تكبير. ومعنى ذاك انهم في حال الرؤية والمشاهدة الركوع والسجود يرى. اذا ركع رآه المصلون واذا رآه المصلون - 00:17:00
في مسألة الرفع من السجود لابد ان يكون هناك شيء من الاعلام ولابد ان يكون شيء من التكبير. لذلك نقول لو ان الامام كبر بصوت منخفض في ركوعه يقول لا حرج عليه لكن يجب عليه ان يرفع صوته اذا ترتب على خفض صوته اخلال بصلاة المأموم - 00:17:20
فهؤلاء يجب ان يبلغ وان يرفع صوته حتى يسمعه المأمومون. قوله هنا باب وجوب قراءة الفاتحة كما قال النووي وهذا محل اتفاق في مسألة اه قال في مسألة قراءة الفاتحة عند عامة العلم انها واجبة وان ركن من اركان الصلاة - 00:17:40
خلافا لاهل الرأي فاهل الرأي لا يوجبون الفاتحة ولا يرونها ركن وانما يرون وجوب القراءة يرون وجوب القراءة فقط ولا يلزم ان تكون فاتحة للكتاب لكن الذي عليه عامة اهل العلم انه لابد ان يقرأ الفاتحة الكتاب كما دل على ذلك الاحاديث الكثيرة ستأتي مع -

قاله هنا ذكر عدة احاديث مسألة القراءة اول حين ذكر حديث سفيان عن الزهري عن محمود الربيع عن عباد الصامت انه قال انه يبلغ سنه قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتن الكتاب والاصل في نفي العمل الاصل في نفي العمل نفي صحته لا كماله الاصل في - 00:18:20
النفي نفي الصحة هذا هو الاصل. هذا هو الاصل في آ في النفي بالكتابي والسنة. ان الاصل هو نشر الصحة لا نفي الكمال وهنا يقول لا صلاة اي لا صلاة صحيحة لمن لم يقرأ في فاتحة الكتاب. ثم ساق من طريق محمود عن عبادة كثيرة لا صلاة لمن - 00:18:40
لمن لم يقتنع يوم القرآن ثم ساق من طريق صالح ابن كيسان الشافعي المحمود بنفسه لا صائم يقرأ القرآن ثم ساقه من طريق على ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة - 00:19:00

انه قال من صلى صلاة لم يقرأ في ما اكتفى هي خداج خداج الخداج الذي يسقط قبل ان يتم قبل ان يتم خلقه وهو الحمل الذي يسقط وهو مخدج لم تظهر يده لم يظهر رجلاه فهو صلاة فهي يعني انه انه انصرف من صلاته ولم تتم صلاته - 00:19:10
لم تتم ولم تتم صلاته ويدل هذا على بطلانها. قال آ فقيل لابي هريرة انا نكون وراء الامام. فقال اقرأ بها في نفسك يقول قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. ولعبي ما سأل فاذا قال عبدي. هذا مذهب هريرة هذا هو مذهب ابي هريرة -

رضي الله تعالى عنه ومذهب ايضا الشافعي ومذهب كثير من اهل الحديث انه لابد ان يقرأ الامام والمأموم منفرد عموما منفرد فاتحة الكتاب. ومن صلى صلاة لم يقرأ فيها الكتاب فصلاته. فصلاته باطلة. وبهذا قالها ايضا وهي رواية عن احمد - 00:19:50

احمد واسحاق والقول الثاني هو الذي عليه الجمهور هو الذي عليه الجمهور ان قراءة الفاتحة واجبة عن الامام والمنفرد اما المأموم فلا تجب عليه وانما يقتبس سماع في سماع امامه. وهذا في الجهر اما في السرية فهناك ايضا انه يجب عليه ان يقرأ المأموم فادحة -

00:20:10

كتاب. وهناك من يرى ان قراءة الامام قراءة لمن خلفه في الجهرية وفي السرية. وان المأموم اذا صلى خلف الامام لو سكت في كل صلاة ولم يقرأ فان صلاته صحيحة لان قراءة اليوم قراءة له. وهذا القول مرجوح الصحيح من اقوال العلم في مسألة القراءة انه يجب

على - 00:20:30

باب المنفرد ان يقرأ فاتحة الكتاب. اما المأموم فلا يلزمه ان يقرأ هذا الكتاب اذا كان خلف الامام. واذا كان في السرية فانه يلزمه ان يقرأ فاتحة الكتاب هذا هو الصحيح في هذه المسألة. ومما يدل على وجوبها هذه الاحاديث وقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله ان

قسمت الصلاة - 00:20:50

بيني وبين عبدي نصين فسمى الفاتحة صلاة وسمى آآ يعني هذه الايات التي هي الصلاة وهي كذلك فهي تتعلق بكل مصلي وكل مصلي يحتاج يسعى ربه الهداية وان يستعين به على عبادته. قوله هنا ثم ساق من طريق السائق مولى هشام بن زهرة عن ابي هريرة

ثم - 00:21:10

بقول من صلى سنة العلاء ابن عبد الرحمن ثم ساقه ايضا من طريق اويس قال سمعت من ابي ومن ابي السابيعين حديث طيب يبدو

العلاء شسمه حديث آآ العلاء عبد الرحمن رواه من عن ابيه وعن السائر مولى عن السائب ليزيد مولى زهرة - 00:21:30

الشاي هشام زهرة مولى السائل ان ابا السائل مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة هذا السائل سمعه منه العلاء من ابيه ايضا قال بعد

ذلك آآ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابو اسامة عن حي الشهيد قال سمعت عطاء يحدث ابي هريرة - 00:21:50

عنده سمع قال لا صلاة الا بقراءة هذا اللفظة وهو قوله انه قال لا صلاة الا بقراءة لملك هذه ليست بصحيح وهي مدرجة والصحيح انها

قول هذا قول ابي هريرة وليس بقول النبي صلى الله عليه وسلم فابو هريرة الذي يقول لا صلاة الا بقراءة وليس هو قول النبي صلى

الله عليه وسلم وقد رواه جمع من - 00:22:10

عن حبيب ابن الشهيد ولم يذكر احد منهم هذا القول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكروه عن ذكره عن آآ عن ابي هريرة مسلم

بعد ذلك تأمل ساقه من طريق ابن عطاء قال ابو هريرة في كل صلاة يقرأ فما اسمعنا اسمعناكم ما اخفى اخفيناكم - 00:22:30

مسار طريقة حديث معلم عن عطاء قال ابو هريرة ثم ساقهم طريق عبيد الله ساق ابن حليم الطريق حبيب المعلم ومن طريق ابن

جريح عن عطاء فالمحفوظ في هذا الحديث انه من طريق انه من قول ابي هريرة لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الذي

رجحه الحفاظ والخطأ اما ان يكون من ابنه - 00:22:50

من ابن نمير او من ابي اسامة. فالحديث محفوظ عن حبيب الشهيد عن عطاء عن ابي هريرة انه قال ذلك وليس هو قول النبي صلى

الله عليه وسلم ورواه ايضا حبيب معلم ورواه ايضا روى كذلك آآ روى ايضا جريح فكل يرويه - 00:23:10

لفظ لا صلاة انهم ان ابا هريرة الذي قال ذلك. فما اسمعناكم وما اسمعكم ما اسمعناكم وما اخفى منا اخفينا. وهذا لا صلاة الا بقراءة.

من صلت لم يقرأ فيها فصلاته غير فصلاته غير صحيحة. الا اذا كان خلف الامام فقراءة الامام - 00:23:30

قراءة له. ثم ساقه من طريق قال بعد ذلك حدثنا سعيد بن سعيد المقل عن ابيه عن ابي هريرة. انه دخل مثلاً فلما فدخل رجل وصلى

ثم جاء فسلم. فقال فردده سلم عليه السلام وقال ارجع فصل فانك لم تصل. فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم - 00:23:50

جاء وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل. فرجع ثلاث مرات. ثم قال والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا علمني قال اذا قمت الى

الصلاة فكبر وهذه عند التكبير ركن من اركان الصلاة ثم اقرأ القراءة هنا ركن من اركان الصلاة بما تيسر نقول هنا اقرأ ما - 00:24:10

يحمل هذا المطلق يحمل على قراءة سورة الفاتحة. وقد جاء النص والتنصيص على قراءة سورة الفاتحة لحديث صلاة الحديث خلا.

قال حديث رفاة قال ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً وهذا دعاء ركنين الركوع والاطمئنان ثم - 00:24:30

فحتى تعتدى قائماً وهذا يدل على اثنين وهو الرفع والاعتدال. ثم اسجد حتى تطمئن ساجد الركبين السجود والطمأنينة ثم ارفع حتى

تطمئن جالسا ثم افعل ذلك بالصلاة كلها. اذا ذكرهن عدة اركان. ذكر تكبيرة الاحرام وذكر القراءة وذكر الركوع. وذكر الرفع من الركوع -

[00:24:50](#)

وذكر السجود وذكر رفع السجود وذكر الطمأنينة في هذه الاركان كلها. اذا هذه هي سبعة اركان ويزاد على ذلك ازالة ذاك التشهد

الاخير والجلوس والجلوس له والجلوس له ويزاد ايضا القيام مع القدرة القيام - [00:25:10](#)

مع القدرة فهذه اركان الصلاة. هناك من يزيد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكن الصلاة ليست بركن. المقصود هذا حديث صلاته وهو هنا مختصرة وقد رواه البخاري ايضا مطولة والحديث يأخذ به الجمهور ان كل ما ذكر فهو ركن وما لم يذكر فهو ليس

بركن لكن يحتج عليه - [00:25:30](#)

بأي شيء انه لم يذكر التشهد وهو ركن ركن عند عامة اهل العلم لان هناك من يرى ان التشهد ليس ركن من الناس من يطرد هذا ويلتزم

بهذا الاصل ويرى ان التشهد ليس ركنًا. وانه اذا جلس ولو لم يتشهد فصلاته فصلاته صحيحة. لكن - [00:25:50](#)

التشهد ركب والجلوس له ركن. والتسليم ايضا ركن. يعني في التشهد لايك لا تركن. الجلوس والتشهد والسلام. ثلاثة وكذلك القيام

القدرة وكذلك قراءة الفاتحة هذه خمسة اركان هذا ما يتعلق والله تعالى اعلم. واذا عندك هنا اخر - [00:26:10](#)

يقال هنا احسنت هذي ذكر حديث عبيد الله بن سعيد بن ابي هريرة انه قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل فكبر هاي

اشكالية صحيحة لان هذا من شروط الوضوء هنا شروط واركان فاسبغ الوضوء فاسبغ الوضوء هو هو الوضوء ان يتوضأ كما امره

الله ثم استقبال كل هذا - [00:26:40](#)

شرط من شروط الصلاة والتكبير ركن من اركان الصلاة والفرق بين الركن والشرط الركن يتعلق بماهية الشيء والشرط يسبق

الشيء هذا هو الفقر يا ركن والشر. الركن الجزء الاقوى من الشيء. هذا الركن والله اعلم - [00:27:00](#)

يحدث حماد قوي يحدث ذكر اشياء ذكر فيها دعاء الاستفتاح ذكر فيها ايضا ذكر فيه آ ذكر فيه اه قراءة سور القرآن فيه اختلاف كثير

في الحديث - [00:27:20](#)